

ولا يقف بكفر وارثه انظر اوبقتل واخترنا الى  
 ومن ينوي ارتداد بعد دهر بغير عذر الا اذا اتسالى  
 ولفظ الكفر من غير اعتقاد بطوع مرددين بالغتالى  
 ولا حكم بكفر حال سكر ما بلغوا بهدي بارخالى  
 وبالمعدوم مري وشيخ لفته لاح فيمن الهلالي  
 وغير ان المكون لا كشي مع التكوين حده لا كشي الى  
 وفي احداث عن توحيد في سبيل كل شخص بالسوا الى  
 فللكفار والفساق بعضا عذاب القبر منوع النكالى  
 حساب الناس بعد الموت فكونوا بالتميز عن وبالالى  
 وان السحت رزق مثل حل وقد يكره مقالى كل قالى  
 وبعضى الكتب بعضا حرمنا وبعضا حوطر وشمالى

ولم يفضل وطفدها انبيا ورسولا في اتخالى  
 فللمصدق ربحان رحلى على الاصحاب من غير اتخالى  
 والفاوق ربحان وفضل على عثمان في التوفير على  
 وفي النورين حقا ما حبا من الكرار في صفة القناتى  
 وللكرار فضل بعد هذا على الاغيار طر لا التنا الى  
 وللصديق ربحان واسمع على الزهري في بعض المصالى  
 ولم يلعن يؤدرا بعد موت بهو الكفار في الاعتراف الى  
 ويعان المقلده واعتبار لانواع الدلائل كالنصالى  
 وما عذر لدى عقل الخجل خلاف الاساقف والاعالى  
 وما ايمان شخص حال يأس مقبول كفقده الاضلال الى  
 وما افعال خير في حساب من الامان سفروض الوصالى

Handwritten marginal notes in Arabic script, including a large circular stamp with Arabic text and a palm tree emblem. The notes appear to be commentary or additional legal rulings related to the main text.